جمهورية مصر العربية
جامعة القاهرة – كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

جريمة العدوان

رسالة ماجستير

مقدمة من الباحث

هادي سالم هادي دهمان المري

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

الأستاذ الدكتور / صلاح الدين عامر — رئيسًا ومشرفًا
أستاذ القانون الدولي العام – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور / أحمد محمد رفعت — عضوًا
أستاذ القانون الدولي العام ورئيس جامعة بني سويف سابقًا

الأستاذ الدكتور / محمد سامح عمرو — عضوًا
أستاذ القانون الدولي العام المساعد – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

٢٠٠٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

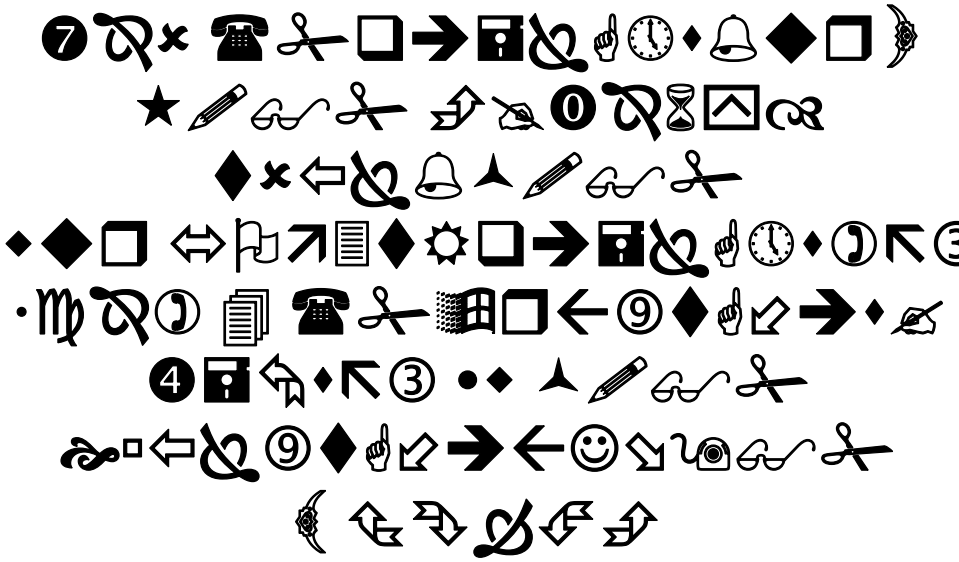

سورة البقرة الآية (١٩٠)

كلمة شكر

الحمد لله والشكر لله الذي وفقني لإنجاز هذا البحث، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بادئ ذي بدء أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان إلى سيدي صاحب السمو الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى، وسمو ولي عهده الأمين الشيخ/ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني، اللذين كانا وما يزالان خير سند لكل طالب علم في هذا الوطن.

كما يشرفني أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى أستاذي الجليل الأستاذ الدكتور/ صلاح الدين عامر، **أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق – جامعة القاهرة، على تفضل سيادته وتشريفه لي بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة رغم مشاغله الكثيرة، وعلى رعايته وعنايته منذ أن قررت التقدم إلى جامعة القاهرة لنيل درجة الماجستير في القانون وحتى إنجاز هذا العمل، حيث لم يبخل عليَّ بالنصح والإرشاد، ولم يدخر جهدًا لمساعدتي، فكانت توجيهاته وتشجيعه سندًا لي في مختلف مراحل إعداد هذا البحث، وسيبقى ذلك محفورًا في ذاكرتي دومًا، فلك مني أستاذي الفاضل جزيل الشكر وفائق الاحترام، وجزاكم الله عني وعن طلابكم خير جزاء.**

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لعالمين جليلين تكرما وتفضلا بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

الأستاذ الدكتور / أحمد محمد رفعت **أستاذ القانون الدولي العام ورئيس جامعة بني سويف سابقًا.**

الأستاذ الدكتور / محمد سامح عمرو **أستاذ القانون الدولي العام المساعد – كلية الحقوق – جامعة القاهرة.**

سائلاً الله أن يجزيهما عني خير الجزاء وأن ينفع بعلمهما.

كما يسعدني أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى جميع الأساتذة الذين تتلمذت على أيديهم، وخاصة أساتذة القانون الدولي بجامعة عين شمس، فلهم مني خالص الشكر والتقدير.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل للمُلحق الثقافي الدكتور/ سلطان محمد المنصوري، **وجميع العاملين بسفارة قطر بجمهورية مصر العربية على كل ما بذلوه من أجل تذليل جميع العقبات التي قد يتعرض لها أبناؤهم الطلبة أثناء التسجيل في جميع الجامعات باختلاف تخصصاتها.**

والحمد لله من قبل ومن بعد،،،

وما توفيقي إلا بالله

جامعة القــاهرة

الإدارة العامة
للدراسات العليا والبحوث

استمارة معلومات الرسائل التي تمت مناقشتها

الكلية / المعهد : الحقوق القسم : القانون الدولي العام

١- الدرجة العلمية : **ماجستير**

٢- بيانات الرسالة

عنوان الرسالة باللغة العربية : **جريمة العدوان**

عنوان الرسالة باللغة الأجنبية : ***Crime of Aggression***

التخصص الدقيق : دولي عام

تاريخ المناقشة : ١٣/ ٥ /٢٠٠٩

٣- بيانات الطالب :

الاسم : هادي سالم هادي دهمان المري الجنسية : قطر النوع : ذكر

Name : Hadi Salem Hadi Dahman El Murry

العنوان : دولة قطر / رقم التليفون : ٠٠٩٧٤٥٥١٠٨٨٠

جهة العمل : القوات المسلحة رقم الفاكس : البريد الإلكتروني:-

٤- المشرفون على الرسالة :

	الاسم	القسم	الكلية	الجامعة
١-	أ.د. صلاح الدين عامر	دولي عام	الحقوق	القاهرة

٥- مستخلص الرسالة (Abstract)

٥-١ باللغة العربية

ثير جريمة العدوان مسئولية قانونية دولية مزدوجة ، حيث تسأل الدولة المعتدية عن مخالفة الالتزامات الدولية العرفية والتعاهدية ، وتتعرض لإمكانية فرض الجزاءات الدولية عليها ، فضلا عن التزامها بتعويض أضرار جريمة العدوان التي ارتكبها ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى تثار أيضاً مسئولية الأشخاص الطبيعيين من زعماء سياسيين أو قادة عسكريين والذين تسببوا بارتكاب هذه الجريمة . واستخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج القانوني التحليلي والمنهج المقارن والمنهج التاريخي.

وقسم الرسالة إلى بابين يسبقهما فصل تمهيدي استعرض فيه موقف الأديان السماوية من جريمة العدوان . أما الباب الأول فقد استعرضت من خلاله تطور تحريم العدوان في القانون الدولي الوضعي. والباب الثاني تناول المسئولية الدولية المترتبة على جريمة العدوان.

وتوصل الباحث إلى عدد من التوصيات منها : إحلال المسئولية الشخصية محل العقوبات الجماعية طويلة المدى ، والتعويض عن الأضرار الناشئة عن جريمة العدوان ، ودعوة الدول العربية إلى التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٢-٥ باللغة الأجنبية

The aggression crime stirs a double international statutory responsibility, as the aggressor state would be accountable for violating the international conventional and covenantal obligations, and may be exposed to the possibility of imposing on it, international penalties, as well as its obligation with indemnification of damages of the aggression crime it had committed. That is on one hand, on the other hand, there might be also stirring of the responsibility of the natural persons, as political leaders or military commanders and those who've caused the commitment of such crimes. The researcher had used the analytical statutory methodology, comparative methodology and historic methodology.The thesis had been divided into two parts, precede with an introductory chapter that has been assigned for preview of celestial religion attitudes towards the crime of aggression.The researcher had arrived at a number of recommendations, including replacement the long term collective penalties with the personal responsibility. indemnification of the damages resulting of the crime of aggression and inviting the Arab states to approval of the basic system of the International Criminal Law Court.

٦- أهم النتائج التطبيقية التي تم التوصل إليها :

٦-١ إحلال المسئولية الشخصية محل العقوبات الجماعية طويلة المدى.

٦-٢ ضرورة التعويض عن الأضرار الناشئة عن جريمة العدوان.

٦-٣ تتمتع المحكمة الجنائية الدولية بسلطة تقديرية في تقرير مدى جسامة أي من الأفعال المرتكبة والمشار إليها في الفقرة الثانية ، وكذلك بسلطة إضافية لتجريم أي من الأفعال الأخرى والتي تقدر المحكمة أنها تندرج في إطار العدوان .

٦-٤ دعوة الدول العربية إلى التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

٧- **ما هي الجهات التي يمكن أن تستفيد من هذا البحث :**

(اذكر هذه الجهات مع شرح أهمية البحث لهذه الجهة بما لا يزيد عن أربعة سطور لكل جهة)

٧-١ النيابة العامة.

٧-٢ الجهات التشريعية بالدولة.

٧-٣ وزارة العدل.

٨- **<u>هل توجد علاقة قائمة بإحدى هذه الجهات</u>** : لا

في حالة نعم أذكر هذه الجهات :

٨-١

٨-٢

٩- **هل توافق على التعاون مع جهات مستفيدة من خلال الجامعة:**

نعم

أ- لتطبيق البحث. نعم

ب- لاستكمال البحث ☐

ج- أخرى ☐ (تذكر)

١٠- **هل تم نشر بحوث مستخرجة من الرسالة في مجلات أو مؤتمرات علمية؟**

لا

١١- **هل سبق التقدم لتسجيل براءات اختراع؟**

لا

١٢- **هل توافق على إعطاء البيانات المذكورة في هذه الاستمارة لجهات أخرى؟**

نعم

توقيع الطالب **توقيع المشرفين :**

-

-

-

وكيل الكلية (المعهد) للدراسات العليا والبحوث : **التاريخ :**

مُقدمة

إن الحرب نزعة بشرية منذ بدء حياة الإنسان على الأرض، وقد توصلت دراسة أجرتها مؤسسة كارنيجي للسلام حول تاريخ الحروب في العالم[١] إلى أن الأصل في العلاقات الدولية هو الحرب والعدوان وليس الوئام والسلام.

والواقع أن المتأمل في عالمنا المعاصر يجد نزاعات مسلحة في مختلف أنحاء العالم؛ في الشيشان، وفي لبنان، وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة، وفي السودان، وفي الصومال وغيرها.

ومن المفارقات الغريبة أن الإنسان - وهو غاية كل تنظيم اجتماعي – هو الذي يشن الحرب ويخوض غمارها بلا رحمة ولا شفقة، وهو ذاته الذي يرفع صوته بالشكوى من أهوالها وفظائعها، ولقد جاء في مقدمة دستور منظمة اليونسكو: " لما كانت الحروب تبدأ في عقول الناس، ففي عقول الناس يجب أن تبنى حصون السلام ".

والواقع أن محاولات بناء حصون السلام في عقل الإنسان قديمة، فقد تبنتها الشرائع السماوية، ونادى بها الفلاسفة والمفكرون منذ أقدم العصور، ولقد كان من شأن التجربة المريرة التي خاضتها البشرية إبان الحربين العالميتين الأولى والثانية أن تقرر مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات

---

(١) د. محمد عزيز شكري، تاريخ القانون الدولي الإنساني وطبيعته، منشور بكتاب دراسات في القانون الدولي الإنساني، تقديم د مفيد شهاب، إصدار بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة، دار المستقبل العربي، ٢٠٠٠، ص ١١.

الدولية، والذي تمت صياغته في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة[٢].

وفي هذا السياق تأتي هذه الرسالة كمحاولة متواضعة لفهم ظاهرة العدوان، ولنبذها كأداة من أدوات السياسات الوطنية.

أولا: موضوع الرسالة:

إن موضوع هذه الرسالة هو ظاهرة العدوان في العلاقات الدولية، والواقع أن العدوان ليس ظاهرة جديدة أفرزتها الحضارة الحديثة، وإنما هو ظاهرة قديمة قدم الحضارة الإنسانية ذاتها، فقد كان العدوان مشروعًا في ظل المجتمعات الفطرية القديمة، بل إنه كان وسيلتها الطبيعية للتوسع والهيمنة[١]، وحتى نهاية الحرب العالمية الأولى ظل العدوان مباحًا ومشروعًا، حيث كان ينظر إليه كوسيلة مقبولة لحسم النزاعات الدولية ولتحقيق السياسات القومية.

ولقد حاول عهد عصبة الأمم في عام ١٩١٩م، ثم معاهدة باريس (ميثاق برايان – كيلوج) في عام ١٩٢٨م تحريم الحرب، وجاء ميثاق الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥م ليتوج الجهود الدولية المبذولة في هذا الاتجاه، حيث نص على أن يمتنع[٢] أعضاء المنظمة جميعًا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها.

---

(٢) انظر المرجع السابق، ص ١٣.

(١) انظر بصفة عامة على سبيل المثال: إبراهيم الدراجي، جريمة العدوان، منشورات الحلبي الحقوقية، ط١، ٢٠٠٥م، وخاصة ص ١٢٣ وما بعدها.

(٢) انظر بصفة عامة على سبيل المثال:

Christine Gray: International Law, and the Use of Force, Oxford, 2004.

ولكن على الرغم من التجريم القانوني للعدوان فلا تزال هذه الظاهرة من أبرز ظواهر التنظيم الدولي المعاصر، كما أنها لا تزال في طليعة الاصطلاحات الدولية التي لم يتفق بعد على تحديد دقيق لمدلولها.

ونظرًا لكثرة تداول هذا المصطلح وذيوع استخدامه فقد ارتأيت التوقف عنده لمحاولة تحليله وتأصيله وتمييزه عن غيره من الأفعال أو التصرفات الدولية التي قد تشابهه في الصورة ومضمون الفعل، وإن كانت تختلف عنه في الحكم القانوني من حيث المشروعية والأثر المترتب عليها.

وتثير جريمة العدوان مسئولية قانونية دولية مزدوجة، حيث تسأل الدولة المعتدية عن مخالفة الالتزامات الدولية العرفية والتعاهدية، وتتعرض لإمكانية فرض الجزاءات الدولية عليها، فضلا عن التزامها بتعويض أضرار جريمة العدوان التي ارتكبتها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تثار أيضًا مسئولية الأشخاص الطبيعيين من زعماء سياسيين أو قادة عسكريين، والذين تسببوا في ارتكاب هذه الجريمة، فمن المتفق عليه منذ أمد بعيد أن الأشخاص في ذواتهم قادرون على مخالفة قواعد القانون الدولي، وأن " الجرائم ضد القانون الدولي يرتكبها أفراد وليس كيانات مبهمة، وفقط عن طريق عقاب الأشخاص الذين ارتكبوا هذه الجرائم من الممكن أن توضع نصوص القانون الدولي موضع التنفيذ"[١].

---

(١) انظر :

Trial of major war were criminals before the international military tribunal.98-155(1947)at 223

وأخيرًا إذا كان تجنب الحروب ومواجهة جرائم العدوان هو المبرر الأساسي لقيام التنظيم الدولي المعاصر فإن هذا يدفعنا للتعرف على مدى نجاح هذا التنظيم في بلوغ الغاية الأساسية من وراء إنشائه.